

آداب الفتوى والمفتي والمستفتي

العاشرة إذا لم يجد صاحب الواقعة مفتياً ولا أحدا ينقل له حكم واقعته لا في بلده ولا في غيره .

قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح هذه مسألة الشريعة الأصولية وحكمها حكم ما قبل ورود الشرع والصحيح في كل ذلك القول بانتفاء التكليف عن العبد وأنه لا يثبت في حقه حكم لا إيجاب ولا تحريم ولا غير ذلك فلا يؤخذ إذا صاحب الواقعة بأي شيء منعه فيها وإلا أعلم